[46] 11 - سن: اليقطني، مثله (1). 12 - ع: أبي، عن سعد، عن البرقي، عن محمد بن يحيى، عن حماد قال: قلت لابي عبد الله عليه السلام: جعلت فداك نرى الخصي من أصحابنا عفيفا له عبادة ولا نكاد نراه إلا فظا غليظا سفيه الغضب، فقال: إنما ذلك لانه لم يولد له ولا يزني (2). 13 - ع: أبي، عن سعد، عن البرقي رفعه إلى أبى عبد الله عليه السلام أنه سئل عن الخصي فقال: لا تسئل عمن لم يلده مؤمن ولا يلد مؤمنا (3). 14 - مكا: قال الصادق عليه السلام: لا تجلس المرأة بين يدي الخصي مكشوفة الرأس (4). 15 - ولعن رسول الله صلى الله عليه وآله المخنثين وقال: أخرجوهم من بيوتكم (5). 16 - وعن إسحاق بن عمار قال: قلت لابي عبد الله عليه السلام: أينظر المملوك إلى شعر مولاته ؟ قال: نعم وإلى ساقيها (6). 17 - ومن كتاب اللباس عن محمد بن إسحاق، عن الرضا عليه السلام قال: قلت له: يكون للرجل الخصي، يدخل على نسائه يناولهن الوضوء فيرى من شعورهن ؟ قال: لا (7). 18 - مكا: عن ابن بزيع، قال: سألت الرضا عليه السلام عن قناع النساء من الخصيان فقال: كانوا يدخلون على بنات أبي الحسن عليه السلام يتقنعن، قلت: فكانوا أحرارا ؟ قال: لا، قلت: فالاحرار يتقنعن منهم ؟ قال: لا (8).

_____

(1) المحاسن ص 622. (2) علل الشرائع ص 602 في بعض النسخ " لا يربى ". (3) علل الشرايع ص 603. (4 - 5) مكارم الاخلاق ص 266. (6 - 7) نفس المصدر ص 270. (8) نفس المصدر ص 274.